



ARID Journals

**ARID International Journal of Media Studies and
Communication Sciences (AIJMCS)**

ISSN: 2709-2062

Journal home page: arid.my/j/AIJMCS

ARID

International Journal of Media Studies and
Communication Sciences
مجلة أريد الدولية للدراسات الإعلامية وعلوم الاتصال

VOL. 4 NO. 8 July 2023 ISSN: 2709-2062

ARID
ARAB SCIENTIFIC SOCIETY
ARAB RESEARCHER ID

مجلة أريد الدولية للدراسات الإعلامية وعلوم الاتصال

العدد 8، المجلد 4، تموز 2023م

The rights of Iraqi women between legislation and application A survey of a sample of Iraqi women journalists

Dr. Yousra Khlid Ibrahim

Iraqi University - College of Media

حقوق المرأة العراقية بين التشريع والتطبيق
دراسة مسحية لعينة من الإعلاميات العراقيات

أ.م. د. يسرى خالد إبراهيم

الجامعة العراقية - كلية الإعلام

Dr.yusrkhlid@yahoo.com

arid.my/0001-3862

<https://doi.org/10.36772/arid.aijmcs.2023.486>

ARTICLE INFO

Article history:

Received 12/10/2022

Received in revised form 10/01/2023

Accepted 18/4/2023

Available online 15/07/2023

<https://doi.org/10.36772/arid.ajmcs.2023.486>

ABSTRACT

The talk about women's rights is one of the new old words. It is renewed despite all the divine religions and the laws enacted by the Holy Quran. The Quran has distinguished women in the importance of respecting their rights and honoring them. The care and respect of women is one of the most important rules in Islamic legislation that affirms this right in all fields but in the ground, these heavenly laws are transformed into verses that we read and do not work with, and the laws are reserved for materials between the books and on the shelves of libraries without finding those who apply them. In many institutions today, governmental and educational, even when they are headed by those with a religious character, those who ignore these rights have been the media women most affected by this subject because of the harassment and abuse even from their colleagues in the work because they do not understand the importance of their existence or because they consider them to contend with the place, which is a very late view of women. The media despite the call for freedom of expression and members of paragraphs of it in the Constitution, It gives the opportunity to express its opinion, but that there are many advocates of women's rights are the most people in their application has spread the latest phenomenon of violence is strange to our Muslim community, which works with the Koran and the Sunnah of the noble Prophet and women in many environments in our society, From this point of view, the idea of research on women's rights comes from legislation and application from the point of view of media. The research relies on the survey method through a questionnaire distributed to a sample of Iraqi women journalists belonging to multiple generations to find out their views and attitudes on the reality of the application of these legislations and laws that guarantee the rights woman

Keywords: women's rights, legislation, laws, Iraqi women journalists, survey study.

الملخص

إن الحديث عن حقوق المرأة يعد من الكلام القديم الجديد فهو يتجدد على الرغم من كل ما شرعته الأديان السماوية وما سنت من قوانين فقد خص القرآن الكريم النساء بأهمية احترام حقوقهن وتكريمهن وان رعاية المرأة واحترامها من أهم الضوابط في التشريعات الإسلامية التي تؤكد هذا الحق في كافة الميادين البيت والعمل لكن في ارض الواقع تتحول هذه الشرائع السماوية إلى آيات نقرأها ولا نعمل بها والقوانين إلى مواد محفوظة بين دفات الكتب وعلى رفوف المكتبات دون ان تجد من يطبقها ففي كثير من المؤسسات الحكومية والتعليمية منها حتى عندما يتولى رئاستها من لهم صفة دينية هم أول من يغافل هذه الحقوق وكانت المرأة الإعلامية الأكثر تضررا لما تعرضت إليه من مضايقات وأذى حتى من زملائها في العمل لعدم فهمهم أهمية وجودها او لأنهم يعتبرونها تراحمهم المكان وهي نظرة متأخرة جدا للمرأة ، فالإعلامية رغم المناداة بحرية التعبير وأفراد فقرات منه في الدستور العراقي لكنها لم تمنح الفرصة للتعبير عن رأيها بل أن هنالك الكثير ممن ينادون بحقوق المرأة هم ابعد الناس في تطبيقها فقد انتشرت مؤخرا ظاهرة العنف وهي غريبة على مجتمعنا المسلم والذي يعمل بالقران والسنة النبوية الشريفة ومازالت المرأة في كثير من البيئات في مجتمعنا مسلوبة الحقوق والإرادة من هذا المنطلق تأتي فكرة البحث في حقوق المرأة بين التشريع والتطبيق من وجهة نظر الإعلاميات إذ يعتمد البحث منهج المسح من خلال استمارة استبيان توزع على عينة من الإعلاميات العراقيات ممن ينتمون لأجيال متعددة للوقوف على آرائهم واتجاهاتهم حول مدى واقعية تطبيق هذه التشريعات والقوانين التي تكفل حقوق المرأة .

الكلمات المفتاحية: حقوق المرأة، التشريعات، القوانين، الإعلاميات العراقيات، دراسة مسحية

المقدمة:

تعد القضايا والموضوعات التي تتناول حقوق المرأة من الموضوعات الهامة والحيوية والتي شغلت مساحات واسعة من وسائل الإعلام بالنقاش والحوار بين شد وجذب رغم أن الدين الإسلامي منح المرأة حقوقاً لم تكن قد منحت لها في الأديان الأخرى وهو الدين الذي يدعو إلى السلام والوفاق والمحبة لكن في الآونة الأخيرة طرأت العديد من المستجدات التي أثرت على ثقافة المجتمع فأصبح يتغاضى عن القوانين التشريعات الدينية لكن رادعه الوحيد هو التشريع الدستوري وفرض القانون فقد انتشرت مؤخراً العديد من الظواهر التي تهدد كيان المرأة ووجودها الإنساني منها جرائم التحرش والعنف ضد المرأة فضلاً عن تهميش دورها في الحياة بكافة صورها وهي من الظواهر التي لم تكن ضمن أخلاقيات مجتمعنا وقد اهتمت المنظمات الإنسانية بهذا الموضوع وتشكلت لجان دولية للبحث عن حلول له منها لجنة المرأة في الأمم المتحدة التي تشكلت عام 1947 لتتولى دراسة أوضاع المرأة في العالم، كذلك عقدت عدة اتفاقيات هدفها القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة منها اتفاقية (CEDAW) عام 1979 وتضمنت مادتها السابعة على أن تقوم الدول الأطراف بتوفير جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة" (عبد الغفار، عادل (2009)، ص62) وتضمن البحث ثلاثة فصول (الأول: منهجية البحث، والثاني: تأصيل نظري، والثالث: دراسة ميدانية)

الفصل الأول – منهجية البحث**أولاً- أهمية البحث:**

تظهر من ضعف دور المرأة رغم ما قدمت من تضحيات على مر العصور والأزمات وتعاقب السياسات وما زالت تطالب بحقوقها كإعلامية وقيادية في المجتمع أولاً ومكون أساسي فيه ثانياً لما لها من دور كبير في بنائه وتطوره وصيانة أرضه وقد أعطى القرآن الكريم مكانة متميزة للمرأة ومنحها حقوقاً لم تمنحها الأديان الأخرى.

ولا ننكر أن هنالك الكثير من التشريعات في الدستور العراقي التي تضمن للمرأة حقوقها لكن عند التطبيق نجد الكثير من الخلاف ومن أهمها هو شيوع ظاهرة العنف ضد المرأة بكل أشكاله وأنواعه وظاهرة التمييز بالتعامل الوظيفي بينها وبين الرجل وحرمانها للكثير من حقوقها.

ثانياً – مشكلة البحث:

تبرز مشكلة البحث من تساؤل رئيس: ماذا تمتلك الإعلاميات من معلومات وثقافة قانونية تمنحها القدرة للمطالبة بحقوقها وحقوق غيرها من النساء؟ وما مدى توافق الالتزام بتطبيق قوانين حقوق المرأة بين ما مشروع وما مطبق في أرض الواقع في

ظل متغيرات العصر؟

ويتفرع إلى التساؤلات الآتية:

1. ما مدى التطبيق الفعلي لهذه القوانين في دوائر ومؤسسات الدولة من جانب والحياة الاجتماعية من جانب آخر؟
2. هل هنالك جهات تتولى مهمة الدفاع عن حقوق المرأة واستردادها؟
3. هل هنالك فرقا بين التشريع القرآني والتشريع الدستوري لحقوق المرأة؟
4. هل تجد المرأة أن هذه القوانين كافية لتحقيق الحماية لها؟
5. ما رأي الإعلاميات بالحريات المسموحة لهن في العمل الإعلامي؟
6. وهل يعني أن حصول المرأة على حق التصويت يكفي لتحقيق مطالبها؟
7. هل قدم الإعلام معالجات مجدية لقضايا ومشكلات المرأة؟
8. هل هنالك علاقة بين تحقيق التنمية الشاملة وحصول المرأة على حقوقها؟

ثالثا – أهداف البحث: وتحدد بالآتي:

1. التعرف على المستوى الثقافي والمعرفي للإعلاميات.
2. ما مدى ما يمتلكن من ثقافة قانونية تمنحن القدرة للمطالبة بحقوقهن وحقوق غيرهن من النساء.
3. الكشف عن مستوى تطبيق هذه التشريعات في ارض الواقع.
4. التعرف على اهم الجهات التي تتولى مهمة الدفاع عن حقوق المرأة واستردادها.
5. توضيح العلاقة بين التشريع القرآني والتشريع الدستوري لحقوق المرأة من وجهة نظر الإعلاميات.
6. التحقق من جدوى هذه القوانين والتشريعات في تحقيق الحماية لهن ومعرفة رأي الإعلاميات بالحريات المسموحة لهن في العمل الإعلامي.
7. التعرف على المعالجات الإعلامية لقضايا ومشكلات المرأة وتفسير العلاقة بين منح المرأة حق التصويت ومجالات تحقيق مطالبها
8. تحديد العلاقة بين تحقيق التنمية الشاملة وحصول المرأة على حقوقها.
9. محاولة الكشف عن وجهة نظر الإعلاميات بأهمية التطبيق العملي لهذه التشريعات

رابعاً – منهج البحث:

يعد هذا البحث من البحوث الوصفية اعتمد منهج المسح والذي يعد "نموذجاً معيارياً لخطوات جمع البيانات من المفردات البشرية" (عبد الحميد، محمد، (2015)، ص232) وهو بهذا المفهوم يعد المنهج الرئيس لدراسة جمهور وسائل الإعلام في إطارها الوصفي أو التحليلي كونه يسمح للباحث بدراسة عدة متغيرات في وقت واحد.

خامساً – حدود البحث:

- **الحدود الزمانية:** هي المدة التي استغرقت توزيع وجمع الاستمارة وقد تم اعتماد استمارة إلكترونية وإتاحتها للمدة من (2022\10\25 - 2022\12\25)

- **الحدود مكانية:** كروبات الإعلاميات في الواتساب والفايبر والفييس بوك والبريد الإلكتروني التي تم توزيع الاستمارة عن طريقها (وبهذا فان الحدود المكانية هي في العالم الافتراضي)

- **حدود بشرية:** الإعلاميات العراقيات العاملات في المؤسسات الإعلامية العراقية

سادساً – مجتمع البحث وعينته:

مجتمع البحث هو كل الإعلاميات الناشطات في العمل الإعلامي أما عينة البحث فهي التي قامت بالاستجابة لاستمارة الإلكترونية وهي نوعين: عينة عمدية "وتعتمد على قيام الباحث باختيار مفردات العينة بناء على خبرته الشخصية" (ذوالفقار، شيماء (2009)، ص243) إذ تم إرسال الاستمارة الإلكترونية بطريقة قصديه إلى البريد الإلكتروني لعدد من الإعلاميات، ومن ثم الطلب منهن تعميم الاستمارات على الكروبات الخاصة بالإعلاميات وبذلك كان النوع الثاني من العينة عينة عنقودية أو المتضاعفة وهي التي "وهي التي تتم على أكثر من مرحلة استناداً الى تقسيم المجتمع الى أكثر من مستوى مما يؤدي الى تقليل الأخطاء العشوائية" (حسين، سمير محمد (2006)، ص301) وجاءت الردود ب عينة قوامها (130) مفردة .

سابعاً- أدوات البحث:

اعتمدت **الملاحظة** أداة أساسية لتحديد مشكلة البحث والتعرف على المنهج المناسب لدراسة المشكلة واختيار العينة، والأداة الثانية هي **استمارة الاستبانة الإلكترونية** التي تم إرسالها عبر تطبيقات وشبكات التواصل الاجتماعي والبريد الإلكتروني لعدد من الإعلاميات العراقيات.

الفصل الثاني: دساتير ومواثيق دولية لحقوق المرأة

في الألفية الثانية وفي عصر تقنيات المعلومات وتكنولوجيا الاتصال مازالت هنالك الكثير من المشكلات المتجذرة في مجتمعاتنا ولم يجد الحل إليها سبيلا ومن أهمها التشريعات والقوانين التي تخص حقوق المرأة وهي جزء من حقوق الإنسان والتي كفلتها لها الأديان السماوية والدساتير الوضعية لكن في ارض الواقع بحاجة الى نقاش لوضع العديد من النقاط على حروفها ، فحقوق المرأة جزء من حقوق الإنسان وقد احتلت قضيتها مساحات واسعة من اجتماعات ومؤتمرات ونقاشات العديد من المنظمات الدولية ولان الحرية لا يمكن أن تتجزأ ولان المرأة هي نصف المجتمع وتهتم بالنصف الآخر لذا فان قضاياها وضعت في الاعتبار بإطار الاهتمام بقضايا الإنسان والدفاع عن حقوق الفئات الأكثر تضررا وقد وضع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أساسا لهذا التوجه الذي انطلقت منه فيما بعد الكثير من الاتفاقيات وقد نص الإعلان على "عدم التمييز من أي نوع بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة" (رمزي، ناهد (2009)، ص25) كما نص في ديباجته تعهد الدول بان تعمل على "ضرورة تأمين وفهم كرامة الإنسان واحترامها بكل إشكالهم بصرف النظر عن اختلاف الجنس أو اللون أو اللغة أو الأصل أو الدين" (بوادي، حسنين المحمدي (2006)، ص42) وقد أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة لجنة المرأة عام 1947 لتتولى دراسة أوضاع المرأة ووضع التوصيات التي تساعد على رسم سياسات النهوض بها على المستوى العالمي في الحقوق واحترام الكرامة للإنسانية المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادرة في 18\ديسمبر\1948، (عبد الغفار، عادل، 2009، ص61) وتكللت باتفاقية حماية حقوق المرأة الإنسانية بهدف القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الذي صدر عام 1967 عن الأمم المتحدة وبلغ عدد الأعضاء الذين صادقوا عليها عام 1998 (161 دولة) منها (11) دولة عربية من أصل (22) ورافقه الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة الذي تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر عام 1993 ليؤكد هذا التوجه تبعه إعلان فينا الذي أكد أن : الحقوق الإنسانية للمرأة جزء لا يتجزأ عن الحقوق العالمية لإنسان، (رمزي، ناهد (2009)، ص25) وعزز هذه المواثيق مؤتمر بكين عام 1995 بمشاركة 189 دولة الذي أكد على أهمية النهوض بأوضاع المرأة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي وضرورة تفعيل مشاركة المرأة في الحياة العامة والحياة السياسية على وجه الخصوص لدعم مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار وذكر أن النساء شكلت 30% من مراكز صنع القرار في عام 1995 وصارت عام 2005 تشكل 50% من هذه المراكز، (عبد الغفار، عادل (2009)، ص63) كما أعلنت الأمم المتحدة الفترة ما بين 1976-1985 عقدا للمرأة بهدف بحث قضاياها على مستوى العالم وبهذا عقدت العديد من المؤتمرات بدا من مؤتمر المكسيك عام 1975 والذي كان شعاره المساواة التثمية السلم وأعطى اهتماما خاصا بقضايا مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة تبعها مؤتمر نيروبي عام 1985 والذي أكد في وثيقته بضرورة تفعيل البرامج وصياغة المضامين الإعلامية في وسائل الاتصال الجماهيري حول أهمية المشاركة السياسية للمرأة.(عبد الغفار، عادل (2009)، ص63)

صورة المرأة وأسباب تفاقم المشكلة: ومن أهم الأشياء التي أدت إلى ظهور هذا التمايز هي قضية التنشئة الاجتماعية وطريقة التربية لكل من البنت والولد إذ تقول الباحثة ليفر أن الإناث وطبيعة ألعابهن تشجعهن على اللعب داخل البيت بينما ألعاب الأولاد تشجعهم اللعب خارجه كما يحتوي أدب الأطفال على الكثير من الأفكار لهذه الاتجاهات والقيم الجنسية،(السالم، زغلول (1997)،ص77) وقد أثبتت الأبحاث أن للتنشئة الجنسية تأثيرات متعددة سلبية منها أن الصفات الأنثوية تسبب ضعف ثقة الأنثى بنفسها وشعورها بأنها تمتلك مهارات متدنية عن شريكها وإنها عاجزة عن التصرف في مواقف تتطلب المنافسة والاستقلالية والحزم كذلك أن وضع المرأة في بعد أحادي يحرمها من الخروج الى عالم المجالات الخارجية ومن تحقيق الإنجازات ومن الاستقلالية لان التنشئة الجنسية تحد من طاقات وقدرات الجنسين،(السالم، زغلول (1997)، ص82) ومن جانب آخر ساهم الإعلام العربي إلى جانب الإعلام الغربي في تشويه صورة المرأة العربية لان اغلب الصور التي عكستها وسائل الإعلام للمرأة اقتصرت على أنها ربة منزل أو مستهلكة ثرية أو جاهلة تابعة للرجل إذ تؤكد الدراسات والبحوث ان وسائل الإعلام تركز على جوانب من حياة المرأة وتسكت عن جوانب أخرى،(حبيب، زينب منصور (2011)،ص122) ومن الأمثلة على ذلك أن بعض الفتيات والسيدات في المجتمعات العربية حصلن على حقوقهن بالتعليم والعمل والممارسة السياسية ومع ذلك هذا التطور لم يعكسه وسائل الإعلام أو تهتم بإبرازه بشكل كاف لان هنالك دورا تنمويا للإعلام ينبغي ان يقوم به من خلال نشر الأفكار والاتجاهات الجديدة لدعم المرأة والمساهمة بتغيير بعض القيم السلبية تجاه مكانة المرأة وحقوقها في المجتمع،(شومان، محمد(2018)) ويمكن رصد اتجاهات رئيسة تبرز في الدراسات العربية الخاصة بلامح صورة المرأة كما تقدمها وسائل الإعلام عبر مضامين وأشكال إعلامية معروفة من أخبار وتقارير ومسلسلات وبرامج ومن أهم هذه الاتجاهات هي (شومان، محمد (2018) :

1. التركيز على المرأة كجسد والاهتمام بالمظاهر الحسية في تصوير الجمال واستغلاله
2. الاعتماد على صورة المرأة الجسد الجميل كنموذج تخاطب به وسائل الإعلام والإعلان
3. حصر المرأة في الأدوار التقليدية تقديم صورة غير واقعية عن المرأة العربية كابنة وزوجة وأم وتشويه واقع ومكانة المرأة أما بالمبالغة أو التهوين والتقليل
4. اعتماد الإعلام العربي على خطاب تقليدي للمرأة يؤكد دورها الاستهلاكي باهتمامها فقط بالموضة والجمال والرشاقة والأزياء
5. قلة ظهور النماذج الإيجابية مقارنة بالنماذج السلبية،

كل هذه الأمور كان لها دور في تراجع المرأة وسكوتها عن حقوقها مما تسبب بتفاقم الحالة وتحولها إلى ظاهرة استشرت في المجتمع بحاجة إلى تأمل ودراسة ونقاش للوصول إلى علاجها بشكل سليم.

المرأة الإعلامية والتشريعات: المرأة الإعلامية من أكثر النساء احتكاكا بالواقع وهي الأكثر تواجدا واطلاعا على المشكلات الاجتماعية لذا فهي الأكثر معاناة من عجز الكثير من التشريعات والقوانين في الدفاع عن المرأة وحقوقها، فمنذ فترة السبعينيات من القرن الماضي انتشرت حالات العنف ضد المرأة وتعاليت الأصوات التي تطالب بضرورة التوعية ومنها أهمية إلغاء تصوير مشاهد الاعتداء أو الضرب للنساء في الأفلام ومنع ترويج الفيديوهات العنيفة ضد المرأة إذ طالبت العديد من المهن الإعلامية بضرورة احترام حقوق المرأة ومنحها سلطة اتخاذ القرار، (روس، كارين (2010)، ص40) كما أجريت العديد من البحوث الأكاديمية حول حقوق المرأة والمرأة والإعلام منها 23 بحثا معظمها تقدم صور سلبية عن المرأة، (مجموعة باحثين (2008)، ص136) "ويكشف الواقع عن ضعف مشاركة المرأة في مجال العمل الصحفي والذي يظهر من خلال انخفاض نسبة الإناث العاملات في هذا المجال مقارنة بالذكور كما تشير خريطة الاهتمامات البحثية إلى ضعف الاهتمام بالدراسات التي تعنى برصد وضع المرأة كقائم بالاتصال في إطار العملية الإعلامية" (عبد الرحمن، عواطف (2008)، ص109) وتبرير ذلك يعود لعدة أسباب منها الضغوط المهنية والاجتماعية والشخصية فضلا عن تفضيل تعيين الذكور في المؤسسات الإعلامية كما تركز العديد من المؤسسات الإعلامية الكثير من مظاهر التميز النوعي في مجال الممارسة الإعلامية مما يؤثر بشعور الإعلاميات بعدم الرضا الوظيفي، (عبد الرحمن، عواطف (2008)، ص110) فالنساء الصحفيات يتعرضن لضغوط كبيرة في مجال عملهن ويواجهن عقبات كثيرة بعضها من المؤسسة الإعلامية والآخر من المحيط الاجتماعي مثل الهجوم والمضايقة والتهديد وتشويه السمعة والتحرش وأحيانا القتل عند كشفهن عن الحقيقة ومكافحة الفساد حيث تشير التقارير أن عدد الصحفيات* اللاتي قتلن عام 2017 تضاعف ثلاث مرات عن عام 2016، (القدسي، هبة (2018)، ص5) ويشير تقرير التنمية البشرية إلى ضعف أوضاع المرأة في العالم العربي وان من أهم أسباب ضعف دور المرأة هو عدم كفاية فرص التعليم والصحة والتغذية المناسبة وظروف العمل التي توفر لها حياة إنسانية كريمة ولعل تلك المظاهر تعد مؤشرات يمكن الاعتماد عليها في تحديد أوضاع المرأة، (رمزي، ناهد (2009)، ص26) وقد اعتبرت منظمة الصحة العالمية أن انتشار هذا العنف ضد المرأة تحول إلى وباء عالمي يحتاج إلى الانتباه والمعالجة السريعة والعاجلة (روس، كارين (2010)، ص196).

* في بحث نشر في (CSS) لنبراس المعموري رئيس منتديات الإعلاميات العراقيات أشارت انه رغم التطور النسبي الذي حصلت عليه المرأة إلا أن نسبة تواجدها في مراكز القرار لاتزال متواضعة ولا تعكس الصورة الحقيقية التي تمثلها وهي غائبة عن المشاركة الفعلية في رئاسة المؤسسات الإعلامية أما المشاكل التي تواجهها الصحفيات هي قضية التحرش والتعنيف وانعكس ذلك بشكل واضح من خلال إستبانة أظهرت أن 68% من الصحفيات تتعرض للتحرش ويعزى ذلك إلى أن قانون العقوبات العراقي يفقر إلى مادة قانونية صارمة تعاقب على التحرش لكن هنالك مادة قانونية سارية المفعول وهي 402 التي تشير إلى تغريم المتحرش 75 دينار فقط وهذا يعد قصورا في القوانين إضافة إلى ذلك تتعرض المرأة الصحفية إلى نوع من العنف مرتبط بمواقع التواصل الاجتماعي والفيديو بوك من خلال التشهير عن طريق شبكة الأخبار أو عمل صفحات وهمية أو مقاطع فيديو غير حقيقية (المصدر: المبادرة الدولية للتضامن مع المجتمع المدني (www.almubadarairaq.org\p=1729) المنتدى الاجتماعي العراقي)

الفصل الثالث: الدراسة التحليلية

أولاً – إجراءات البحث: تم إعداد استمارة استبيان أولية (10 استمارات) وعرضها على عينة مقصودة من الإعلاميات للتأكد من وضوح الأسئلة وعدم الالتباس وتم تعديل بعضها لتكون أكثر وضوحاً وبهذا تحقق الصدق الظاهري للباحثة.

وظهر لنا في التفصيل الديموغرافي للعينة أن نسبة اللواتي أعمارهن بين (50-59) هي الأعلى بنسبة 40% وبعدها الأعمار (39-30، 49-40) نسبتها 24% وأخيراً الأعمار (20-29) بنسبة 12% وهو يدل أن أفراد العينة أغلبهم ممن يمتلكن الخبرات الطويلة والعميقة في مهنة الإعلام، أما من حيث التحصيل فان الحاصلات على شهادة عليا هم الأكثر بنسبة 40% وبعدها الحاصلات على بكالوريوس إعلام بنسبة 32% وتخصصات أخرى بنسبة 20% ودبلوم 8% وهذا مؤشر إيجابي يدل على سعة الثقافة لدى أفراد العينة مما يسهل عليهن فهم الاستمارة والإجابة عليها، أما بالنسبة للمنصب الوظيفي فان فئة كاتبة متفرغة احتلت المرتبة الأولى بنسبة 48% وبعدها بالتساوي بين فئتي (محررة ومدير تحرير) بنسبة 16% وثالثا رئيس تحرير بنسبة (12%) وأخيراً سكرتير تحرير بنسبة 8% وهذه النتيجة مرتبطة بالأولى لان أعمار مفردات العينة بين 50-59، اما الحالة الاجتماعية اظهر التحليل أن نسبة 56% من العينة متزوجات و44% غير متزوجات .

ثانياً – شرح وتفسير الجداول:

المحور الأول: الاستبانة

جدول (1): يبين إجابة المبحوثات عن السؤال (الديك اطلع بقوانين حقوق المرأة في القوانين الدولية؟)

الفئة	ك	%
نعم	78	60
قليلا	52	40
أحيانا	---	---
المجموع	130	100%

الجدول (1) يبين أن النسبة الأعلى من الإعلاميات ذات دراية واطلاع ويمتلكن ثقافة ومعرفة واسعة بالقوانين الدولية لحقوق المرأة إذ جاءت الإجابة (نعم) الأعلى نسبة وهي 60% وبتكرار 78 من العينة الكلية وهذا يجعلهن يتصرفن بحكمة في المواقف التي يتعرضن لها والإجابة ب (قليلا) بنسبة 40% وبتكرار 52 بمعنى أن اغلب المبحوثات لديهن اطلاع كاف بهذه القوانين ومعرفة مناسبة بتفاصيلها.

جدول (2): يبين إجابات المبحوثين على السؤال (إذا كنت مطلعة على هذه القوانين فما مدى تطبيقها في ارض الواقع؟)

الفئات	ك	%
لا أجد لها تطبيقا في ارض الواقع	34	26,15
مطبقة بشكل جزئي	49	37,69
هنالك تناقض بين التشريع والتطبيق	33	25,38
نعم مطبقة	14	10,78
المجموع	130	%100

الجدول (2) يبين رأي الإعلاميات بمستوى تطبيق هذه القوانين بالواقع وجاءت الإجابة بأنها (مطبقة جزئيا) الأعلى بنسبة 37,69% وبتكرار 49 وثانيا (لا اجد لها تطبيق) بنسبة 26,15% وبتكرار 34 وأخيرا حصلت فئة (هنالك تناقض بين التشريع والتطبيق) على نسبة 25,38% وبتكرار 33 ومن هنا يتضح لنا عند تأمل الإجابات أن الفئتين الثانية والثالثة عند جمعها تكون 67 وبنسبة 59.38% وهي بذلك تمثل نصف العينة التي ترى أن هنالك قصورا في تطبيق القوانين التي تضمن حقوق المرأة وتضمن لها العيش بأمان بعيدا عن التمرر والتعنيف المجتمعي.

جدول (3): يبين إجابات المبحوثات عن السؤال (أين تجدين تجاهل التطبيق لقوانين حقوق المرأة أكثر وضوحا؟)

الفئات	ك	%
في العمل	32	24,62
في الشارع	25	19,23
في التعاملات الاجتماعية	58	44,62
أخرى	15	11,53
المجموع	130	%100

الجدول (3) يبين أن معاناة الإعلاميات بسوء تطبيق قوانين حقوق المرأة تبرز (بالتعاملات الاجتماعية) وهي الأعلى نسبة 44,62% وبتكرار 58 وثانيا (في العمل) بنسبة 24,62% وبتكرار 32 ، وثالثا (في الشارع) بنسبة 19,23% وبتكرار 25 ومعنى هذا أن الخطأ ليس بالقوانين ولكن بوعي الجمهور بهذه القوانين واستيعابها بل أن الكثير يعرف بهذه التشريعات والقوانين لكنه يتغاضى عنها ويتجاوزها وهي ما تتسبب بوجود فوضى ناتجة عن تجاهل تطبيق القوانين والتجاوز على حقوق الآخرين وعدم احترام الحريات الفردية وخصوصية المرأة في المجتمع رغم كل ما قدمته من تضحيات في إسناد المؤسسات وبنائها والحفاظ على الأسرة في ظروف غياب الرجل.

جدول (4): يبين إجابات المبحوثات عن السؤال

(ما الفرق بين التشريع القرآني لحقوق المرأة والتشريع الدستوري حسب فهم الإعلاميات؟)

الفئات	ك	%
التشريع القرآني أكثر وضوحا وتحديدا	54	41,54
التشريع في الدستور مستنبط من التشريع القرآني	65	50
هنالك تناقض بين التشريع القرآني والدستوري	11	8,46
المجموع	130	%100

جدول (4) يبين أن المبحوثات متفقات أن (التشريع الدستوري مستنبط من التشريع القانوني) كونه جاء بأعلى نسبة وهي 50% وبتكرار 65 وجاءت فئة (التشريع القرآني أكثر وضوحا وتحديدا) في المرتبة الثانية و بنسبة 41,54% وبتكرار 54 ، وأخيرا حصلت فئة (هنالك تناقض بين التشريع القرآني والدستوري) على اقل نسبة وهي 8,46% وبتكرار 11 وهذا يعزز إجابات المبحوثات عن الجدول السابق أن التشريع القانوني والقرآني مناسب لكن المشكلة بالتطبيق وهو مرتبطة بنسبة الوعي الجماهيري بهذه القوانين والتشريعات أن البعض يفسر الآيات القرآنية على ما يناسبه ويخدمه وآخر يفسر التشريعات على ما يتفق وأهوائه .

جدول (5): يبين إجابات المبحوثات عن السؤال (في عملك الإعلامي ما هو مدى الحرية التي تجديها مسموح لك بالتعبير؟)

الفئات	ك	%
لدي مجال واسع من الحرية	34	26,15
ما متاح لي لا يتاح للرجل	8	6,15
هنالك الكثير من الخطوط الحمراء لا يسمح لي الوصول إليها مقارنة بالرجل	72	55,38
ما مسموح به للرجل النقاش فيه لا يسمح لي	16	12,32
المجموع	130	%100

الجدول (5) يتضح لنا أن فئة (هنالك الكثير من الخطوط الحمراء لا يسمح لي الوصول إليها مقارنة بالرجل) الأعلى نسبة 55,38% وبتكرار 72 وهو يدل على تقييد حرية المرأة الإعلامية في مجال العمل بسبب ضعف الوعي بهذه القوانين والتشريعات كما ذكرنا في الفقرة السابقة، وفي المرتبة الثانية جاءت فئة (لدي مجال واسع من الحرية) بنسبة 26,15% وبتكرار 34 وفي المرتبة الثالثة فئة(ما مسموح به للرجل النقاش فيه لا يسمح لي) بنسبة 12,32% وبتكرار 16 وأخيرا حصلت فئة (ما متاح لي لا يتاح للرجل) على نسبة 6,15% وبتكرار 8 ومن تحليل هذه الإجابات يمكننا ان نستنتج ان المرأة الإعلامية تتعرض لمضايقات في عملها ومضايقات في سعيها للحصول على المعلومة ولا تتاح لها الفرص مثل زميلها الرجل بهدف منعها من النجاح والتميز وتحديد قدراتها بمجالات محددة دون غيرها والتضييق عليها بكل السبل المتاحة

جدول (6): يبين إجابات المبحوثات عن السؤال

(أتجدين أن وسائل الإعلام والفضائيات بالتحديد تقدم مشكلات المرأة بصورة منصفة؟)

الفئات	ك	%
نعم	29	22,31
لا	54	41,54
أحيانا	47	36,15
المجموع	130	%100

يوضح الجدول (6) رأي المبحوثات وجاءت إجابتهن (لا) الأعلى نسبة 41,54% وبتكرار 54 وفي التسلسل الثاني فقرة (أحيانا) بنسبة 36,15 وبتكرار 47 وهو يتفق ما جاء في الإطار النظري أن وسائل الإعلام ساهمت بتثويته قضايا المرأة وصورتها بدلا من تقديمها بشكل إيجابي يساهم في تطور المجتمع وتنميته بل إن الكثير من الأفكار التي تطرح في البرامج أصبحت نسخ لبرامج أجنبية هدفها الأساس محو الهوية الوطنية وطمس الشخصية العربية فضلا عن محاولة غرس صور وأنماط دخيلة على مجتمعاتنا لذا تحول الإعلام العربي إلى أداة ناقلة للرسائل التي تنتجها آلة الدعاية والإعلام الغربي .

جدول (7): يبين إجابات المبحوثات عن السؤال (كيف تجدين معالجة الإعلام لقضية زواج القاصرات؟)

الفئات	ك	%
كانت معالجة جذرية وواقعية	5	3,85
كانت معالجة سطحية وبعيدة عن جوهر المشكلة	53	40,77
لم تأخذ الموضوع من بعد تنموي وحضاري	48	36,92
لم تهتم بالمرأة كإنسانة لها حق الاختيار في الحياة	24	18,46
المجموع	130	%100

الجدول (7) يبين إجابة المبحوثات عن السؤال وكانت فئة (معالجات سطحية وبعيدة عن جوهر المشكلة) الأعلى نسبة 40,77% وبتكرار 53 وفي التسلسل الثاني (لم تأخذ الموضوع من بعد تنموي وحضاري) بنسبة 36,92% وبتكرار 48، وهذه النتيجة أيضا تتفق وما جاء في الإطار النظري أن وسائل الإعلام وأدواته لم يكن لها دورا فاعلا في معالجة مشكلات المرأة والتصدي لها بشجاعة بل كانت معالجات هزيلة وخجولة ولم ترتقي إلى مستوى الظاهرة وتعقد مشكلتها وجاءت فئة (لم تهتم بالمرأة كإنسانة لها حق الاختيار في الحياة) في المرتبة الثالثة بنسبة 18,46% وبتكرار 24 بينما لم تحصل فئة (كانت معالجات جذرية وواقعية) الأعلى نسبة 3,85% وتكرار 5 وهو ما يؤكد ما توصلنا إليه في التحليلات السابقة أن الإعلام اخفق بمعالجة المشكلة أو محاولة معالجتها بصورة جدية وجذرية .

جدول (8): يبين إجابات المبحوثات عن السؤال
(ما رأيك بتعامل التشريعات والقوانين مع مشكلة زواج المسير والمتعة؟)

الفئات	ك	%
ضعيف ويؤدي الى تفاقم المشكلات	12	9,23
لا أجد تشريع قانوني صريح يتناول هذه الإشكالية بجراءة	33	25,38
نحن بحاجة لتشريعات تحد من هذه الظواهر لتحمي المجتمع	85	65,38
المجموع	130	%100

الجدول (8) جاء معززا للجدول الذي قبله فكانت إجابات المبحوثين عن الفقرة (إننا بحاجة لتشريعات تحد من هذه الظواهر) بنسبة 65,38% وبتكرار 85 وفي التسلسل الثاني فقرة (لا أجد تشريع قانوني صريح) بنسبة 25,38% وبتكرار 33 وهذا صحيح لأن هذا التشريع الذي صرح به البعض ممن يدعون أنهم ينتمون للمؤسسة الدينية هو في الحقيقة مثار خلاف بينهم أنفسهم أي المشرعين لذا لأنجد تشريع لهذا الموضوع بالدساتير والقوانين الحالية رغم أنها ظاهرة سلبية بحاجة للمعالجة بهدف الحد منها بدلا من تشريعها كأمر واقع لأنه في المجتمع الكثير من الأمراض بحاجة للعلاج بدلا من المساهمة بخلق أمراض جديدة.

جدول (9): يبين إجابات المبحوثات على السؤال
(هل يكفي حصول المرأة على حق التصويت لتحقيق مكاسب؟)

الفئات	ك	%
نعم	27	20,77
كلا	53	40,77
ربما	50	38,46
المجموع	130	%100

الجدول (9) يبين أن فقرة (كلا) كانت الأعلى نسبة 40,77% وبتكرار 53 وبعدها في التسلسل الثاني فقرة (ربما) بنسبة 38,46% وبتكرار 50 بينما نجد أن فئة (نعم) حصلت على أقل نسبة وهي 20,77% وبتكرار 27، وهو يدل على قناعة المبحوثات أن حق التصويت ليس بالضرورة يمكن من خلاله تحقيق أحلامهن في تطبيق التشريعات بصورة صحيحة ومنحهن حقوقهن بالحريّة وحق التعبير.

المحور الثاني – أسئلة المقياس: جدول (10):

لا أوافق		محايد		أوافق		فقرات المقياس
%	ك	%	ك	%	ك	
15,38	20	36,92	48	47,70	62	إن تمثيل المرأة في الإعلام لا يأخذ حيزاً تستحقه
16,92	22	11,54	15	71,54	93	هنالك توظيف خاطئ للنصوص الدينية هدفها تحجيم دور المرأة في المجتمع
8,46	11	24,62	32	66,92	87	هنالك نوع من مظاهر الخوف بالتعامل مع قضايا المرأة كإشكالية تنموية
32,30	42	24,62	32	43,08	56	المرأة في عالم الصحافة الذكورية تمكنت من تحقيق مكاسب وانتزاع الحقوق
31,54	41	40	52	28,46	37	عولمت المرأة الإعلامية كعنصر مهدد للرجل في عالم الإعلام والصحافة
36,92	48	26,16	34	36,92	48	سلبت المرأة حقوقها في عالم الصحافة وتم التعامل معها بخشونة

• شرح وتفسير فقرات المقياس:

في الفقرة الأولى: بالمقياس اتفقت المبحوثات على أنهن لم يأخذن الحيز الذي يستحقهن فكانت إجابتهن على فقرة (أوافق) الأعلى بنسبة 47,70% وبتكرار 62 وهو يؤكد ما جاء في الإطار النظري حول نتائج بحوث ودراسات سابقة أجريت في دول عربية توصلت للنتيجة ذاتها في حين نجد أن فقرة محايد جاءت بتكرار 48 وبنسبة 36,92% وهي تعزز الفئة الأولى باتفاق أغلب المبحوثات على رأي أن المرأة لم تأخذ مكانتها ودورها الذي تستحقه في المجال الإعلامي.

الفقرة الثانية: وجاءت معززة للفقرة الأولى وهو أن هنالك توظيف خاطئ وتفسير غير صحيح للكثير من النصوص الدينية هدفها تحجيم دور المرأة وتحديد فاعليتها في المجتمع فجاءت الإجابة أوافق الأعلى تكرار وهي 93 وبنسبة 71,54% وهي تدل على اتفاق عال بين المبحوثات وقناعتهم العالية أن هذا التوظيف الخاطئ هدفه محاربة المرأة وتحجيم نجاحها رغم ما عرف عن المرأة العراقية بكفاحها وتحملها الكثير من المآسي لسنوات طوال.

الفقرة الثالثة: جاءت إجابة المبحوثات بأوافق الأعلى نسبة وهي 66,92% بالفعل لان تطور المرأة ومنحها حقوقها وفرصة إثبات ذاتها كل ذلك ينعكس على المجتمع وتطور لذا فان تنمية المرأة هي تنمية للمجتمع ككل وان إخفاق الكثير من المشاريع التنموية يعود إلى غياب العدالة الاجتماعية في توزيع الثروات وتوفير الخدمات الأساسية لذا فان تقادم مشكلات المرأة وتعقدها يعني إحباط المشاريع التنموية وفي المرتبة الثانية جاءت فقرة محايد بنسبة 24,62% وبتكرار 32 وهي تعزز الإجابة الأولى كون المبحوثات متفقات أن الكثير من أصحاب القرار يتغافلون هذه المشكلة ومدى أهميتها في المجتمع .

الفقرة الرابعة: أيضا تبين اتفاق نسبة عالية من المبحوثات وهي 43,08% وبتكرار 56 أن المرأة في عالم الرجال تمكنت من أن تصنع لها مكانا واسما رغم ما يقف بطريقها من عوائق وبالمقابل نجد أن نسبة 32,30% وبتكرار 42 من المبحوثات يجدن أنفسهن غير قادرات على التحدي بعالم الرجال أو يحد من نشاطهن الإعلامي بهدف التهميش.

الفقرة الخامسة: نجد أن نسبة كبيرة التزمت الحياد تصل إلى 40% وبتكرار 52 والأخرى لا توافق بنسبة 31,54% وبتكرار 41 وجاءت فقرة أوافق بالمرتبة الأخيرة بنسبة 28,46% وبتكرار 37، لكن بتأمل هذه الإجابات نجدها قريبة من بعضها وهي بشكل أو بآخر تريد أن نخبرنا عن الحقيقة وهي أن وجود المرأة في أي مجال يجب أن ينظر إليها أنها مكلمة لشريكها الرجل فكلاهما يصنع الحياة لكن بسبب قلة وعي الكثيرين من الرجال رغم تسنهم مناصب قيادية ويمتلكون شهادات عليا لكن تفكيرهم مازال ينظر إلى الآخر انه عنصر مهدد لذا يعمل على محاربة المرأة الناجحة والعمل على كبح جماحها بشتى الأساليب .

الفقرة السادسة: في هذه الفقرة تساوت إجابات المبحوثات بين أوافق –لا أوافق فكانت بتكرار 48 وبنسبة 36,92% ويبدو أن هنالك عدم اتفاق بين آراء المبحوثات حول هذه القضية لكن في الحقيقة نجد أن الكثير من الإعلاميات اللواتي تمكن من تمييز أنفسهن وتحقيق مكاسب في الشهرة والعمل الإعلامي نجدهن تطعن بطباع رجولية وهذا ينعكس سلبا على هذه القضية ويزيد من مشكلاتهن.

نتائج واستنتاجات:

أولا – من طبيعة العينة كون النسبة الأعلى وهي 40% من حملة الشهادات العليا وان نسبة 40% من عمر (50-59) وان نسبة 48% هم بصفة كاتبة متفرغة فذلك يعني إنهن من ذوات الثقافة الرفيعة والاطلاع الواسع والخلفية المعرفية العالية لذا جاءت النتائج لتبين أن مستوى معرفتهن بقوانين حقوق المرأة عالي بنسبة 60% من العينة الكلية لذا نجد ان آراءهن بمستوى التطبيق لهذه التشريعات والقوانين هو جزئي بنسبة 37,69%.

ثانيا – عن طريق إجابات الإعلاميات حول تجاهل تطبيق قوانين حقوق المرأة نجدها أكثر وضوحا في التعاملات الاجتماعية وتعليل ذلك هو قلة الوعي بالتشريع الديني والقانوني في الوقت ذاته من قبل المجتمع وعدم استيعابهم لها لذا فأنهم يسيئون فهم وتفسير الكثير من النصوص عند التطبيق.

ثالثا – هذه النتيجة مرتبطة بالأولى كون العينة من نخبة الإعلاميات ذوات الثقافة الواسعة لذا فهن على قناعة تامة ووعي بان التشريع الدستوري مستنبت من التشريع القرآني.

رابعاً – رغم هذه التشريعات التي تحمي المرأة وتدافع عن حقوقها لكن الكثير من الإعلاميات يجدن أن هنالك خطوط حمراء لا يمكنهن تجاوزها مقارنة بالرجل.

خامساً – من خلال إجابات الإعلاميات تبين إنهن يتفقن أن الإعلام قدم صورة نمطية مشوهة للمرأة ولم ينصفها بل قدمها بصورة سلبية غير عادلة مما انعكس ذلك على الإعلام الغربي الذي ساهم بالترويج لهذه الصورة وترسيخها.

سادساً – بسبب مستجدات العصر وبظهور مسميات لأنواع من الزواج لم تحاول التشريعات أن تتطور لتتوافق مع هذه التطورات ولتجد منافذ لحماية المرأة من هذه الإضرار التي توقعها بها الحياة وليس هنالك اهتمام من قبل المشرع والقانوني بهذا المجال مثال ذلك (زواج القاصرات وزواج المسير)

سابعاً – أن منح المرأة حق التصويت ليس كافياً لتتال حقوقها ولتحقق مكاسب لها في تحقيق الذات والحصول على فرص متكافئة مع الآخر بل يجب أن تكون هنالك ثقافة مجتمعية مترسخة بأصول ومفاهيم الدين الإسلامي المبني على احترام المرأة كإنسان له حق الحياة والتعبير والمشاركة.

نتائج المقياس:

أولاً – أن المرأة في الإعلام رغم ما واجهت من متاعب وتحجيم للقدرة ومحاربة في مجالات العمل الإعلامي تمكنت من تحقيق النجاح واحتلت مكانة متميزة في الساحة الإعلامية وبرزت الكثير من الأعلام النسائية العراقية المنادي بالحريات الصحفية وحرية التعبير.

ثانياً – وتبين كذلك أن هنالك الكثير من التوظيفات الخاطئة للآيات القرآنية التي تتكلم عن حقوق المرأة ودورها في الحياة لذا نجد أن هذه التفسيرات لا تتطابق مع الفكر القرآني بل جاءت وفق أهواء وغايات هدفها تحجيم دور المرأة وعدم منحها المجال الكافي للتعبير عن ذاتها وبيان قدراتها للمساهمة في البناء والتنمية.

مراجع البحث حسب ورودها في البحث:

1. عبد الغفار، عادل عبد الغفار (2009)، الإعلام والمشاركة السياسية للمرأة رؤية تحليلية واستشرافية، (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية)
 2. عبد الحميد، محمد (2015)، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، ط5، (القاهرة: عالم الكتب)
 3. ذو الفقار، شيماء (2009)، مناهج البحث والاستخدامات الإحصائية في الدراسات الإعلامية، (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية)
 4. حسين، سمير محمد (2006)، بحوث الإعلام، ط5، (القاهرة: عالم الكتب)
 5. رمزي، ناهد (2009)، المرأة والإعلام في عالم متغير، (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية)
 6. بوادي، حسنين المحمدي (2006)، حقوق الإنسان بين مطرقة الإرهاب وسندان الغرب، (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي)
 7. السالم، زغلولة (1997)، صورة المرأة في الدراما العربية 1992\1 - 1994\12، (عمان: دار المجدلاوي)
 8. حبيب، زينب منصور (2011)، الإعلام وقضايا المرأة، (عمان: دار أسامة).
 9. شومان، محمد (2018)، ملاحظات على بحوث صورة المرأة في الإعلام، صحيفة اليوم السابع النسخة الإلكترونية، www.youm7.com/3567866، يوم الخميس 2018-12-27
 10. روس، كارين (2010)، المرأة والإعلام، ترجمة: احمد عبد الوهاب، (بيروت: الدار الأكاديمية)
 11. مجموعة باحثين (2008)، المرأة العربية والإعلام، (بيروت: مركز المرأة العربية)
 12. عبد الرحمن، عواطف (2008)، المرأة والإعلام تحديات وإشكاليات، (القاهرة: العربي للنشر وللتوزيع)
- القدس، هبة (2018)، المؤسسة الإعلامية الدولية للمرأة: الصحافة ليست حرة في غياب صوت المرأة، صحيفة الشرق الأوسط النسخة الإلكترونية (الاثنتين: 25، ذو القعدة 1439هـ، 6-اب-2018 العدد (14496)).